

قانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧

شحن هاروق الأول ملك مصر

يُعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛
لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لئسنا بما هو آت :

شادة ١ - يُفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧ القسم ١٨ (معاشات ومكافآت) بند ١٤ (استبدال اختيارى نقدى) اعتماد اضافى قدره ٣٠٠,٠٠٠ ج. م. (ثلاثون ألف جنيه) لعدم كفاية الاعتماد المخصص لهذا الغرض .

لِيؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - هلى وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم بقانون ما

صدر بقصر المتزه فى ٢٩ شوال سنة ١٣٦٥ (٢٥ سبتمبر سنة ١٩٤٦)

هاروق

شامر حضرة شاحب الجلالة

لئيس مجلس الوزراء

شماعيل هدى

لوزير المالية

هبد الرحمن البيل

قانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٤٦

بإعادة تعيين عضو مجلس الدفاع الأعلى

شحن هاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٣٧ القاضى ضمنا بانئ
مجلس الدفاع الأعلى ؛

لوعلى المراسيم الصادرة فى ١٤ اغسطس سنة ١٩٤٠ و ٢٤ مايو سنة
١٩٤٢ و ٤ ديسمبر سنة ١٩٤٤ ؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير الدفاع الوطنى وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لئسنا بما هو آت :

شادة ١ - يُعاد تعيين الفريق عمر فتحى باشا كبير ياورانا عضوا
بمجلس الدفاع الأعلى لمدة سنتين اعتبارا من ٢٥ مايو سنة ١٩٤٦ .

شادة ٢ - هلى وزير الدفاع الوطنى تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بقصر المتزه فى ٢٩ شوال سنة ١٣٦٥ (٢٥ سبتمبر سنة ١٩٤٦)

هاروق

شامر حضرة شاحب الجلالة

لئيس مجلس الوزراء

شماعيل هدى

لوزير الدفاع الوطنى

محمد هطيه

قانون رقم ١٣٨ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧

شحن هاروق الأول ملك مصر

يُعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛
لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لئسنا بما هو آت :

شادة ١ - يُفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧ قسم ١
(المخصصات الملكية ودبوان جلالة الملك) فرع ٣ (دبوان جلالة الملك)
باب ١ (ماهيات وأجر ومرتبات) اعتماد اضافى قدره ١٢٠٦ ج. م. (ألف
ومائتان وستة جنيهات) لإنشاء ثلاث وظائف جديدة إحداها من رتبة
بكاشى والاخرى من رتبة يوزباشى .

لِيؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - هلى وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم بقانون ما

صدر بقصر المتزه فى ٢٩ شوال سنة ١٣٦٥ (٢٥ سبتمبر سنة ١٩٤٦)

هاروق

شامر حضرة شاحب الجلالة

لئيس مجلس الوزراء

شماعيل هدى

لوزير المالية

هبد الرحمن البيل

قانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٤٦

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧

شحن هاروق الأول ملك مصر

يُعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛
لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لئسنا بما هو آت :

شادة ١ - يُفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ - ١٩٤٧ قسم ٤
(مجلس الوزراء) فرع ١ (رياسة مجلس الوزراء) باب ١ (ماهيات وأجر
ومرتبات) اعتماد اضافى قدره ٣٢٠٠ ج. م. (ثلاثة آلاف ومائتا جنيه)
لإنشاء وظيفتين جديدتين إحداها لثاب رئيس مجلس الوزراء والاخرى
لوزير دولة .

لِيؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - هلى رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية تنفيذ هذا المرسوم
بقانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر المتزه فى ٢٩ شوال سنة ١٣٦٥ (٢٥ سبتمبر سنة ١٩٤٦)

هاروق

شامر حضرة شاحب الجلالة

لئيس مجلس الوزراء

شماعيل هدى

لئيس مجلس الوزراء

شماعيل هدى

لوزير المالية

هبد الرحمن البيل